

## فقه العبادات - مالكي

6 - عدم المأمومية : أي أن لا يكون مسبقا أدرك ركعة كاملة فأكثر مع إمامه وقام ليقضي ما فاتته بعد سلام إمامه فلا يصح أن يقتدي به أحد ولو لم يعلم أنه كان مأموما . أما إذا لم يدرك مع إمامه ركعة كاملة وقام لأداء صلاته بعد سلام إمامه فإنه يصح الاقتداء به وينوي الإمامة بعد أن كان ناويا الاقتداء